

## النشرة الأسبوعية للضريبة غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي ٧ يناير ٢٠١٩

### أحدث التطورات في البحرين

أصبحت البحرين ثالث دول مجلس التعاون الخليجي تقوم بتطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة، وذلك بتاريخ 1 يناير 2019، مع دخول **نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية** حيز التنفيذ في البحرين ("تشرع ضريبة القيمة المضافة في البحرين"). ويجب على جميع الشركات التي تقوم بالتوريدات الخاضعة للضريبة في البحرين الالتزام التام بهذه التشريعات.

### وزارة الصناعة والتجارة والسياحة في البحرين تطلق حملات تفتيشية للشركات

**أعلنت** وزارة الصناعة والتجارة والسياحة في البحرين أنها قد باشرت تكثيف حملاتها التفتيشية عبر مركز التفتيش الشامل بالوزارة لكافة مناطق وأسواق مملكة البحرين، وذلك للتأكد من التطبيق الصحيح والقانوني لضريبة القيمة المضافة. وقد أكدت الوزارة بأن أنظمة وقوانين مملكة البحرين تتضمن جزاءات رادعة للمخالفين تشمل غرامات مالية والغلق الإداري والإحالة للنيابة العامة.

وقد لوحظ اعتماد الحكومة البحرينية نظام عقوبات أشد مقارنة بدول مجلس التعاون الخليجي الأخرى التي قامت بتطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة.

وفقاً للمادة 64 من قانون ضريبة القيمة المضافة البحريني، يعاقب كل من ارتكب حالة من حالات التهرب الضريبي المنصوص عليها في المادة بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات، وبغرامة لا تقل عن مثل قيمة الضريبة المستحقة. تتضمن المادة رقم 63 من القانون الأفعال التي تعد تهرباً ضريبياً كما يلي:

- عدم التقدم للتسجيل خلال ستين يوماً من تاريخ انقضاء المدة المقررة
- عدم تقديم الإقرار أو سداد الضريبة المستحقة خلال ستين يوماً من تاريخ انقضاء المدة المقررة
- مخالفة قواعد خصم ضريبة المدخلات المقررة
- استرداد الضريبة دون وجه حق مع العلم بذلك.
- تقديم مستندات أو سجلات أو فواتير مزورة أو مصطنعة بقصد التخلص من سداد الضريبة
- عدم إصدار الفواتير الضريبية كما ينص القانون
- تطبيق الضريبة على توريدات غير خاضعة للضريبة.
- عدم الاحتفاظ بطريقة منتظمة بالسجلات والفواتير الضريبية.

ووفقاً للمادة 60 من قانون ضريبة القيمة المضافة، تفرض غرامة إدارية لا تتجاوز 5000 دينار بحريني بسبب أفعال مثل عدم الامتثال لشروط وإجراءات إصدار فاتورة ضريبية، أو "مخالفة أي حكم آخر من قانون ضريبة القيمة المضافة أو اللوائح. "

## الجهاز الوطني للضرائب الخليجية يطلق دليل التسجيل لضريبة القيمة المضافة

أطلق الجهاز الوطني للضرائب الخليجية **دليل التسجيل لضريبة القيمة المضافة** في البحرين. يقدم الدليل نظرة عامة على الأحكام المتعلقة بالتسجيل لضريبة القيمة المضافة في البحرين والإجراءات المطلوبة من قبل الشركات للامتثال لهذه الأحكام والتوجيهات بشأن كيفية استكمال طلب التسجيل لضريبة القيمة المضافة.

يتناول الدليل تعريف الشخص الخاضع للضريبة والمعايير المحددة لاستيفاء المنشأة هذا التعريف. ويقدم الدليل أيضًا المزيد من التوضيحات حول شروط التسجيل الإلزامي والاختياري لضريبة القيمة المضافة مع تحديد المواعيد النهائية للشركات الملزمة بالتسجيل بناءً على قيمة التوريدات السنوية.

وكما نوقش أعلاه، سيفرض الجهاز غرامات مالية وجنائية لعدم الامتثال لأحكام التسجيل لضريبة القيمة المضافة، وبالتالي فإننا ننصح الشركات بالتأكد من تحديد التزاماتها الضريبية والآثار المترتبة عليها.

### الجمارك: إعفاء المستوردات الشخصية من ضريبة القيمة المضافة

أفادت شئون الجمارك بأنه لن يتم استيفاء ضريبة القيمة المضافة على المستوردات الشخصية والهدايا للأفراد بما لا يتجاوز مبلغ الـ 300 دينار بحريني. مؤكدةً بأن ذلك يأتي بالتنسيق والتعاون مع الجهاز الوطني للضرائب الخليجية، وذلك **وفقًا لوكالة أنباء البحرين**.

ننصح بالاطلاع على الإعلان مع المادة 83 (أ) من اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة في البحرين، التي تحدد شروط إعفاء المستوردات الشخصية من ضريبة القيمة المضافة.

### مجلس الوزراء يقر إعفاء 1400 خدمة حكومية من ضريبة القيمة المضافة

**قرر مجلس الوزراء** إعفاء 1400 خدمة حكومية من ضريبة القيمة المضافة واعتماد المذكرة المرفوعة بهذا الشأن من معالي وزير المالية والاقتصاد الوطني.

كما قرر المجلس خفض رسوم الخدمات الفندقية من 10% إلى 5% لتحفيز القطاع السياحي وتمميته، واعتمد المذكرة المرفوعة لهذا الغرض من سعادة وزير الصناعة والتجارة والسياحة، فيما وجه مجلس الوزراء وزارة الصناعة والتجارة والسياحة إلى تكثيف حملات التفتيش لمراقبة الأسواق وحماية المستهلكين والتعامل الفوري مع كافة المخالفين.

ولم يتم تقديم المزيد من التفاصيل بشأن الخدمات الحكومية التي سيتم إعفاؤها.

## الأدلة الإرشادية للهيئة العامة للزكاة والدخل في المملكة العربية السعودية

أطلقت الهيئة العامة للزكاة والدخل بالمملكة العربية السعودية أدلة جديدة باللغة العربية حول **الاتصالات والكهرباء والخدمات العامة والأنشطة الترفيهية**.

### الدليل الإرشادي الخاص بقطاع الاتصالات

يهدف هذا الدليل إلى تقديم المزيد من التوضيحات للموردين العاملين في قطاع الاتصالات فيما يتعلق بتعريف مصطلح الاتصالات والخدمات الالكترونية. ويتضمن الأقسام المتعلقة بالتطبيق الفعلي لأحكام مكان التوريد ومكان توريد للاتصالات والخدمات الالكترونية والمعاملة الضريبية للخدمات المقدمة لغير المقيمين والقوائم الشرائية وأحكام تاريخ التوريد واستيراد السلع.

تشمل التوريدات ضمن قطاع الاتصالات عادةً التوريدات المتعددة المكونة من السلع والخدمات ("التوريدات المتعددة")، والتي قد تؤثر على المعاملة الضريبية لهذه التوريدات. ويركز الدليل أيضًا على العوامل المهمة للتمييز بين التوريد المتعدد والفردى (نوعين مختلفين من السلع أو الخدمات).

### **الدليل الخاص بالكهرباء والخدمات العامة**

يهدف هذا الدليل إلى تقديم المزيد من التوضيحات الموجهة إلى الموردين في قطاع الكهرباء والخدمات العامة المتعلقة بأحكام التوريد الخاصة بتوريد الكهرباء أو الغاز أو النفط أو الماء من خلال نظام توزيع خطوط الأنابيب والواردات والصادرات عبر نظام التوزيع و المعاملة الضريبية لقطاع توليد الكهرباء المحلي والمسائل الشائعة في عقود التوزيع والخدمات الخاصة بالتجارة (مثل الخصومات وتعديل ودائع التأمين والديون المعدومة).

ويخلص الدليل أيضًا أحكام مكان التوريد ووقته الخاصة بالتوريدات في قطاع الكهرباء والخدمات العامة، بالإضافة إلى الترتيبات المشتركة في قطاع الكهرباء المحلي وأثارها الضريبية في المملكة العربية السعودية.

### **الدليل الإرشادي الخاص بالأنشطة الترفيهية**

يتناول هذا الدليل المواضيع المتعلقة بموردي خدمات الأنشطة الترفيهية، بما في ذلك أحكام مكان التوريد والمعاملة الضريبية لرسوم حضور الفعاليات والحالات الخاصة (مثل الأندية الرياضية والرعاية والإعلان والتبرعات وغيرها من الحالات)، بالإضافة إلى المعالجة الضريبية للفنادق والمطاعم وخدمات تموين الأغذية.

ويهدف هذا الدليل إلى تقديم المزيد من التوضيحات للموردين في مجال الترفيه فيما يتعلق بالالتزامات والآثار الضريبية المتعلقة بالأنشطة الترفيهية التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون للضريبة، خاصة وأن العديد من خدمات الترفيه تدرج تحت معاملة حالة خاصة من حيث أحكام مكان التوريد. ويتضمن ذلك المعاملة الضريبية لمواضيع محددة مثل خدمات تموين الأغذية التي تتضمن ممارسات مختلفة عن القطاعات الأخرى (مثل الاكراميات)، ويمكن أن يتعاقد مالكي الفنادق مع مشغلي الفنادق في علاقات الوكيل والأصيل التي تؤثر على المعاملة الضريبية للتوريدات.

هذا الملخص مخصص لأغراض إعلامية فقط ولا ينبغي أخذ المشورة به. ولا يغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي ناقشناها. لذا، نرجو عدم التصرف بناءً على محتوياته دون تلقي مشورة رسمية.